رعاية الطفولة والأمومة

في قانون ابن سينا

ان عبقرية ابن سينا التي أتحفت العالم منذ عشرة قرون بكتاب « القانون في الطب » لهي جديرة بالدهشة والإعجاب • وان المرء ليقف مدهوشاً عندما يعلم أن فتى لم يجاوز السادسة عشرة من عمره قد قرأ أكثر علوم عصره بما فيها الفلك والرياضيات والفلسفة والطب حتى أخذ « فضلاء الطب » على حد تعبيره يقرؤون عليه هذا العلم • فهو لم يكن طبيباً في هذه السن فحسب بل كان أستاذاً في الطب يتعهد المرضى ويبرع في علاجهم ويقرئ التلاميذ ما اقتبس من مطالعاته وما استنتج من تجاربه • وما هي إلا سنون قلائل حتى تألق نجم ابن سينا ولمع اسمه في تاريخ العرب والشرق فأضحى طبيب الملوك والأمراء وسيد الفلاسفة والحكماء وأصحاب الفكر •

ويكفي القانون فخراً أنه ترجم بكامله الى عدة لغات أجنبية •

وفي هذا الكتاب الضخم الذي يقع في خمسة أجزاء نرى طب العرب الى جانب طب ابقراط وجالينوس ونرى تجارب ابن سينا ومشاهداته الى جانب آراء الفرس والهنود ونظرياتهم •

وقد نال القانون من الشهرة والرواج ما لم ينله كتاب غيره في الشرق والغرب مما دعا الى عدم الاكتفاء بترجمته بل عمد الى شرحه والتعليق عليه •

ومهما تعددت الدراسات لموسوعة « القانون في الطب » فانها لن تفيها حقّها لا لأن الحقائق العلمية التي احتوتها هذه الموسوعة ما زالت تعتبر كذلك بل لأنها انما ترمز اليوم الى الشأن العظيم الذي أحرزته العلوم العربية والى روح التجدد

والابتكار اللذين اتصفت بهما هذه العلوم والى القوة المعنوية التي تضمنتها فجعلتها مرجعاً يعتمد عليه العالم العلمي عدة قرون .

ولقد أتى الكثيرون على دراسة نواحٍ متعددة من هذا المؤلف الخالد العظيم ورأيت أن أضيف الى هذه الدراسات دراسةً أخرى في نطاق اختصاصي وهي : المتعلقة بتربية الطفل والتوليد وأمراض النساء .

لا بد لمن يطالع الفصول الخاصة بهذه الفروع قبل أن يحكم على قيمتها ، من أن يعتبر ظروفاً كثيرة منها ان العرف والدين في زمن ابن سينا كانا يحولان دون أن يستطيع رجل ملاحظة ما يعرض للجهاز التناسلي في المرأة من حالات طبيعية أو مرضية ، وأكثر ما كان يعرف حول هذا الموضوع يستند الى رواية قابلات توارثن المهنة ، فاذا وجدنا في كتاب القانون كثيراً من المعلومات الصحيحة الدقيقة بالرغم من ذلك فلأنها من ثمرة ذلك العقل الواسع الذي استطاع من خلال هذه الحجب والستائر الكثيفة أن يستقرئ الأصوب منها ويمحّص فيها ويقرّر الصحيح منها وينبذ التافه وهو أمر حريٌّ بالإكبار والإعجاب .

فابن سينا وغيره من أطباء عصره لم يمارسوا أعمال الولادة بأنفسهم بل كانوا يرشدون القابلات الى ما يجب عمله والقابلات هنّ اللواتي كنّ يقمن بالعمل وذلك هو السبب في التباين الواضح في كتاب القانون بين ضآلة تعاليم الولادة الجراحية وبين اتساع البحث في التعاليم الطبية والوصفات المختلفة في معالجات شتى العوارض الطارئة على حالة الولادة .

أما النواحي التي لم تكن ظروف العرف والدين تمنع من ملاحظتها ومراقبتها فقد حلّق ابن سينا في وصفها وتبويبها والتعمق في دراستها وهو ما شهد له به مؤرخو الطب في الغرب من قدماء ومعاصرين فقد قال « دوفرين Devraigne » في كتابه (تاريخ فن التوليد عبر العصور) في الصفحة ٣٢ : (إن من أهم

ميزات ابن سينا في كتابه « القانون في الطب » التنظيم والوضوح اللذين تتحلى بها دراساته • فتعاليمه المتعلقة بالعناية بالوليد وبالإرضاع والفطام جيدة جداً كما ان حفظ صحة الحامل موصوفة وصفاً حسناً) •

ولا أدل على ذلك من مقاطع ننتخبها فيما يلي :

يبحث التعليم الأول من الجزء الأول من القانون في « التربية » ويشتمل الفصل الأول من هذا التعليم على « تدبير المولود كما يولد الى أن ينهض » وفيه سرد مسهب للعناية الواجب توفيرها للمولود حديثاً : يقول ابن سينا :

« وأما المولود المعتدل المزاج اذا ولد ••• يجب أن يبدأ أول شيء بقطع سرته فوق أربع أصابع وتربط بصوف نقي فتل فتلاً لطيفاً ••• وتوضع عليه خرقة مغموسة بالزيت ••• » •

ثم يذكر غسل جسمه وإلباسه والتقطير في عينيه وتنظيف منخريه فيقول :

« يبادر الى تمليح بدنه بماء الملح الرقيق لتصلب بشرته وتقوى جلدته ••• ثم نغسله بماء فاتر وننقي منخريه ••• ونقطر في عينيه ••• واذا أردنا أن نقمطه فيجب أن تبدأ القابلة وتمس أعضاءه بالرفق ••• ثم تفرش يديه وتلصق ذراعيه بركبتيه وتعممه أو تقلنسه بقلنسوة مهندمة على رأسه وتنومه في بيت معتدل الهواء ليس ببارد ولا حار ••• ويجب أن يكون إحمامه بالماء المعتدل صيفاً وبالماء الى الحرارة الغير اللاذعة شتاء ••• وقد يجوز أن يغسل في اليوم مرتين أو ثلاثة ••• ثم تنشفه بخرقة ناعمة وتمسحه بالرفق ثم ••• يعصب في خرقة ويقطر في أنفه الزيت العذب » •

واذا انتهى من تهيئة المولود الطفل تكلم في الفصل الثاني على طريقة إرضاعه وعلى اللبن ومزاجه وقيمته الغذائية ونقتطف من هذا الفصل السطور الآتية لقيمتها العلمية :

أما « كيفية إرضاعه وتغذيته فيجب أن يرضع ما أمكن من لبن أمه فانه أشبه الأغذية ... بجوهر ما سلف من غذائه وهو في الرحم ... فهو أقبل لذلك وآلف له حتى أنه صح بالتجربة ان إلقامه حلمة أمه عظيم النفع جداً في دفع ما يؤذيه ... فان منع عن إرضاع لبن والدته مانع من ضعف أو فساد لبنها أو ميله الى الرقة فينبغي أن يختار له مرضعة على الشرائط التي نصفها : بعضها في سنها وبعضها في سحنتها وبعضها في أخلاقها وبعضها في هيئة ثديها وبعضها في كيفية لبنها وبعضها في مقدار مدة ما بينها وبين وضعها وبعضها من جنس مولودها واذا أصبت شرائطها فيجب أن يجاد غذاؤها فيجعل من الحنطة ... ولحوم الخرفان والجداء والسمك ... وأما شرائط المرضع فسنذكرها ونبدأ بشريطة سنها فنقول : إن الأحسن أن يكون ما بين خمس وعشرين سنة الى خمس وثلاثين سنة فان هذا هو سن الشباب وسن الصحة والكمال . وأما في شريطة سحنتها وتركيبها فيجب أن تكون حسنة اللون قوية العنق والصدر واسعته ... متوسطة في السمن والهزال ، لحمانية لا شحمانية . وأما في أخلاقها فان تكون حسنة الأخلاق محمودتها بطيئة عن الانفعالات النفسانية الرديئة من الغضب والغم والجبن وغير ذلك . فان جميع ذلك يفسد المزاج وربما أعدى بالرضاع ... وأما في هيئة ثديها فان يكون ثديها مكتنزاً عظيماً وليس مع عظمه بسترخ ... أما التدبير المأخوذ من مدة وضع المرضع فيجب أن تكون ولادتها قريبة لا ذلك القرب جداً بل ما بينها وبينه شهر ونصف أو شهران . وأن تكون ولادتها لذكر وأن يكون وضعها لمدة طبيعية . وألا تكون أسقطت ولا كانت معتادة الاسقاط » .

انه لا يمكن التعبير عن هذه التواصي والشروط والتدابير بأصرح ولا بأدق ولا بأبلغ مما عبَّر به ابن سينا ، واذا رجعنا الى أوسع المؤلفات الحديثة لا نجد فيها أكثر من ذلك حول هذا الموضوع . ويتابع ابن سينا قوله في المرضع :

« ويجب أن تؤمر المرضع برياضة معتدلة وتغذي بأغذيه حسنة الكيموس . واذا عرض للمرضعة مزاج رديء أو علة مؤلمة أو إسهال كثير أو احتباس مؤذٍ فالأولى أن يتولى إرضاعه غيرها الى أن تستقل . وكذلك اذا أحوجت الضرورة الى سقيها دواء له قوة وكيفية غالبة » .

ولا بد للدين من أن يظهر تأثيره في تعاليم ابن سينا وفي ذلك يقول : « المدة الطبيعية للرضاع سنتان » . ثم يتكلم عن الفطام فيقول : « واذا اشتهى الطفل غير اللبن أعطي بتدريج ولم يشدد عليه ثم اذا جعلت ثناياه تظهر نقل الى الغذاء الذي هو أقوى بالتدريج من غير أن يُعطى شيئاً صلب الممضع » .

ويوافق هذا المبدأ ما نجده في كتب الغربيين من أن أول غذاء للطفل يُعطى له حين بزوغ أول سن — **Première dent – Premièr repas** — ويتابع قوله :

« ثم اذا فطم نقل الى ما هو من جنس الاحساء واللحوم الخفيفة ويجب أن يكون الفطام بالتدريج لا دفعة واحدة » .

ومن النصائح التي نجدها في القانون ما لم يلفت النظر اليه الا حديثاً جداً . فقد كان الرضيع حسب العادات الموروثة يحمل على الجلوس والانتصاب والمشي حملاً منذ الأشهر الأولى بعد ولادته للاعتقاد بأن في ذلك تمريناً لازماً لا يمكن بدونه أن يبلغ الطفل مرحلة التحرك . وقد أبانت الأبحاث التربوية الحديثة أن بين قيام الطفل بحركات الحبو والانتصاب والمشي وبين نمو جهازه العصبي النخاعي الدماغي ارتباطاً وثيقاً ، فلا يتمكن الطفل من المشي الا متى تم نمو جهازه العصبي ، فاذا كان ذلك استطاع الطفل القيام بتقليد من حوله سريعاً ولو لم يكن سبق له أن حبا أو انتصب ، هذا عدا ما يمكن أن يصيب الطفل من أذى فيما اذا أرغم على الوقوف والتحرك قبل أن يكون جسمه قد استعد الى ذلك . وفي هذا المعنى يقول ابن سينا :

« فاذا أخذ ينهض ويتحرك فلا ينبغي أن يمكن من الحركات العنيفة ولا يجوز أن يحمل على المشي والقعود قبل انبعاثه اليه بالطبع فيصيب ساقيه وصلبه آفة » .

ويتابع ابن سينا حديثه في الفصل الثالث « في الأمراض التي تعرض للصبيان وعلاجاتها » .

وفي الرابع « في تدبير الأطفال اذا ما انتقلوا الى سن الصبا » .

أما عن أمراض النساء والتوليد فيفرد ابن سينا في الجزء الثالث من قانونه الفن الحادي والعشرين للبحث « في أحوال أعضاء التناسل » ويحتوي هذا الفن فصولاً كثيرة متشعبة يتكلم فيها عن مختلف الأمراض التي تعرض للرحم وأسبابها وأعراضها وعن الحامل وتطور حملها وما يعتريها في الحمل والوضع ، وهي مقالات شاملة نلمس فيها كثيراً من الأفكار العلمية التي يثبت صحتها الطب الحديث اليوم بما فيه من رقي واكتشاف .

في الفصل الأول من المقالة الأولى نجد هذا الوصف التشريحي الدقيق للرحم : « ان آلة التوليد التى للاناث هي الرحم ... وليس يستتم تجويفها إلا عند استتمام النمو ... لأنه يكون قبل ذلك معطلاً لا يحتاج اليه ... وموضعها خلف المثانة ... ومن قدام المعي وطولها المعتدل في النساء ما بين ست أصابع الى أحد عشر اصبعاً وما بين ذلك ... والرحم تغلظ وتثخن وكأنها تسمن وذلك في وقت الطمث ثم اذا طهرت ذبلت ويبست ، ولها أيضاً ترفق مع عظم الجنين وانبساطها بحسب انبساط جثة الجنين » . « ورقبة الرحم عضلية ... وفيها مجرى محاذية لفم الفرج ومنها تبلع المني وتقذف الطمث وتلد الجنين ، وتكون في حالة العلوق في غاية الضيق ... ثم تتسع بإذن الله تعالى فيخرج منها الجنين » .

وفي هذه المقالة نفسها وبعد أن يصف ابن سينا وضع الجنين في أحشاء أمه وأنه « تحيط به أغشية ثلاثة » ينتقل الى الكلام على الخصائص التشريحية

والفيسيولوجية التي تميّز الجنين فيقول : «ان الشريان والوريد النافذين من القلب والرئة لما كان لا ينتفع بهما في ذلك الوقت في التنفس منفعة عظيمة صرف نفعهما الى الغذاء فجعل لأحدهما الى الآخر منفذ ينسد عند الولادة . وأن الرئة انما تكون حمراء في الأجنة لأنها لا تتنفس هناك بل تغتذي بدم أحمر لطيف ... » وفي ذلك شرح دقيق وبليغ لآلية الدوران وآلية التنفس أثناء الحياة داخل الرحم «والمنفذ» هنا ليس الا القناة الشريانية بين الوتين والشريان الرئوي وينسب اكتشافها زوراً الى بوتال«Canal arteriel de Botal» الذي عاش بعد ابن سينا بمئات السنين !

وبعد هذه المقدمة التشريحية يأخذ الشيخ الرئيس بالبحث في آلية الولادة وكيف يخرج الجنين فيقول : «وخروج الجنين انما يتم بانشقاق الأغشية الرطبة وانصباب رطوبتها وازلاقها اياه . وقد انقلب على رأسه في الولادة الطبيعية لتكون أسهل للانفصال . وأما الولادة على الرجلين فهو لضعف في الولد فلا يقدر على انقلاب» ويعلل حدوث هذا الانقلاب في الأحوال العادية فيضيف : «ويعين على الانقلاب ثقل الأعالي من الجنين وعظم الرأس منه خاصة ...» .

وفي تصنيف أمراض الرحم دلالة على تفكير نقاد مميز وعلى روح سريرية تتجلى في تقسيم أمراض الرحم الى أمراض خاصية وأمراض بالشركة :

«تعرض للرحم جميع الامراض المزاجية والآلية والمشتركة ، وتعرض لها أمراض الحمل مثل أن لا تحبل أو أن تحبل وتسقط أو لا تسقط بل يعسر ويعضل ويموت فيها الولد . ويعرض لها أمراض الطمث من أن لا تطمث أو تطمث قليلاً أو رديئاً أو في غير وقته أو يفرط طمثها . وتكون لها أمراض خاصية وأمراض بالشركة بأن تشارك هي أمراض أخرى وقد تكون عنها أمراض أعضاء أخرى بالشركة بأن تشاركها الأعضاء الأخرى ... واذا كثرت الأمراض في الرحم ضعفت الكبد» .

أما الفصل الذي يبحث «في العقر وعسر الحبل» فمهم حقاً وفيه من المعلومات ما لا يختلف قليلاً أو كثيراً عما نعلم من ذلك اليوم ، فهو جدير إذن بدراسة مفردة مفصلة لا يتسع لها المجال هنا .

وقد صنفت أسباب العقم في القانون الى أسباب في الرجل وأسباب في المرأة :

«سبب العقر إما في مني الرجل أو في مني المرأة وإما في أعضاء الرحم وإما في أعضاء القضيب وآلات المني أو السبب في المبادئ كالغم والخوف والفزع وأوجاع الرأس وضعف الهضم والتخمة . وإما لخلط طارئ» .

ويسترعي الانتباه بصورة خاصة بحث ابن سينا في جنس المني إذ يقول :

«أما السبب الذي في المني ... فهو جنس المني الذي لا يولد: مني الصبي والسكران وصاحب التخمة والشيخ ومني من يكثر الباه ومن ليس بدنه بصحيح» .

ويستدل من ذلك ان الطبيب الرئيس قد كان يعلم قبل عصر المكبرات والمجاهر أن قيمة المني بوجود جوهر خاص فيه — وهو ما نسميه اليوم الحيوان المنوي «Spermatozoïde» — وان هذا الجوهر يتأثر في قابليته للتلقيح من حالة البدن العامة ، كما يغيب قبل البلوغ وفي الشيخوخة .

ويبلغ ابن سينا بعد ذلك في تعداده لأسباب العقر الناشئة عن المني قوله :

«وقد يكون السبب في المني أن يكون مني الرجل مخالف التأثير لما في مني المرأة ... فلا يحدث بينهما ولد ولو بدل كل مصاحبه أوشك أن يكون لهما ولد» .

وفي ذلك برهان آخر على روح التقدمية العلمية التي أصاب منها ابن سينا قسطاً وافراً ، فهو يعتقد أنه لحصول الحمل يجب أن يكون هناك توافق تام بين مني الرجل ومني المرأة — ويقصد بمني المرأة مفرزات عنق الرحم فيها — فاذا كان كل شيء فيما عدا ذلك طبيعياً واختلف التلاؤم بين هاتين البيئتين من الناحية الفيزيائية الكيمياوية لم يحصل الحمل ، وهو ما ندعوه بلغتنا الحديثة بعدم

التوافق الخلطي « Incompatibilité humorale » وينجم عنها ألا يستطيع الحيوان المنوي البقاء حياً في أخلاط المرأة وتلك معلومات فيسيولوجية حديثة .

ثم يتابع ابن سينا البحث في اسباب العقم فيعدد أسباباً كثيرة ما زالت حتى يومنا هذا مدرسية غير مختلفٍ عليها وان اختلف التعبير ، ويلاحظ في سردها تسلسل منطقي واضح جلي : فبعد اختلافات مني المرأة يذكر ضعف القوة الجاذبة للمني ثم يبحث في العوائق الآلية في عنق الرحم من تشنج (انضمام) أو تضيق لندوب أو انسداد ، ثم ينتقل الى الأسباب في جسم الرحم ، ولا ينسى سبباً هاماً هو انقطاع الطمث ، دون أن يشير الى أنه ناجم عن ضعف المبيض :

« وأما السبب الذي في الرحم فإما سوء مزاج مفسد للمني ... أو مضعف للقوة الجاذبة للمني ... أو مانع إياه عن الوصول لانضمام من الرحم ... أو التحام من قروح أو لحم زائد ثؤلولي ... أو يعرض للمني في الرحم الباردة الرطبة ما يعرض للبذر في الأراضي النزة ، وفي المزاج الحار اليابس ما يعرض في الأراضي التي فيها نوره مبثوثة ، وإما لانقطاع المادة وهو دم الطمث ... وإما لميلان فيه (أي في الرحم) ، أو انقلاب ... أو لشدة هزال في البدن ... أو آفة في الرحم من ورم وقروح ... وزوائد لحمية مانعة ... » .

وبعد أن يفرغ من ذكر الأسباب في المرأة ينتقل الى الأسباب في الرجل فيحيط بها إحاطة جامعة مانعة إذ يقول : « وأما السبب الكائن في أعضاء التوليد فإما ضعف أوعية المني ... أو ضعف قوتها المولدة للمني ... وكذلك من يعن برض خصيته ... أو يشرب الكافور الكثير . وأما الكائن بسبب القضيب فمثل أن يكون قصيراً في الخلقة أو لسبب السمن من الرجال ... أو لاعوجاج القضيب أو لقصر الوترة ، فيتخلى القضيب عن المحاذاة فلا يزرق المني الى فم الرحم » .

وفي ذكر الحمل التوأمي يشير ابن سينا الى أن « سببه كثرة المني وانقسامه

الى اثنين فيما بعده ... وسلامة ولدي المتئم غير كثيرة وقلما يكون بين التوأمين أيام كثيرة فانها في الأكثر من جماع واحد وفي القليل ما يعلق جماع على حمل » وذلك ما ندعوه اليوم بالإلقاح على الإلقاح « Superfécondation » والإلقاح على الحمل « Superfœtation » .

ويأتي بعد ذلك ذكر « علامات ضعف الجنين » و « علامات ضعف المولود » .

وفي مطلع المقالة الثانيـة التي تبحث « في الحمل والوضع » يضع ابن سينا التدابير الكلية للحوامل ، مشيراً بشكل خاص الى وجوب مكافحة الإمساك بالملينات لا المسهلات والاعتناء بالحمية والابتعاد عن اضطرابات المعدة والى ضرورة القيام برياضة معتدلة ، وكل ذلك طبعاً ، كما نفسره اليوم ، لوقاية الحامل من الانسمامات الذاتية الحملية التي يكون لطرز اغتذاء الحامل أثر كبير في ظهورها : يقول ابن سينا في فصل « تدبير كلي للحوامل » ، « يجب أن يعتنى بتليين طبيعتهن دائماً بما يلين باعتدال ... وأن يكلفن الرياضة المعتدلة والمشي الرفيق من غير إفراط فان المفرط يسقط ... ويجب ألا يُدمِنَّ الحمام بل الحمام كالحرام عليهن إلا عند الاقراب ... ويجب أن يتجنبن الحركة المفرطة والوثب والضرب والسقطة والجماع خاصة والامتلاء من الغذاء والغضب ولا يورد عليهن ما يغمهن ويحزنهن ويبعد عنهن جميع أسباب الإسقاط وخصوصاً في الشهر الأول ... ويجب أن يدثر ما تحت الشراسيف منهن بصوف ليّن وأغذيتهن الخبز النقي بالأسفيذباجات والزيرباجات ويجتنبن كل حريف ومر ... ويجب أن تشتد العناية بمعدتهن » .

ولا تزال جميع هذه النصائح في يومنا الحاضر أساساً متيناً لحفظ صحة الحمل .

أما أسباب الإسقاط وعلاماته فمما يستدعي الاهتمام منها جملة وردت في فصل « حفظ الجنين والتحرز من الاسقاط » تشير الى رأي ابن سينا في موضوع يدور حوله نقاش طويل بين علماء اليوم لمعرفة ما اذا كانت الأسباب المرضية الطارئة

كافية لإسناد حصول الإسقاط اليها وحدها ، ولهذا الأمر قيمته في القضايا الطبية الشرعية ، وهذه الجملة هي :

« الجنين تعلقه من الرحم كتعلق الثمرة من الشجرة فإن أخوف ما يخاف على الثمرة أن تسقط ، هو إما عند ابتداء ظهورها وإما عند إدراكها ، كذلك أشد ما يخاف على الجنين أن يسقط هو عند أول العلوق وقبيل الإقراب فيجب أن يتوقى في هذين الوقتين الأسباب المذكورة للإسقاط » . فعلى رأي الشيخ الطبيب أن الأسباب الجوهرية كائنة في نفس محصول الحمل وما الرضوض الطارئة إذن إلا أسباب مساعدة فقط .

وفي فصل « تدبير الإسقاط وإخراج الجنين الميت » ذكر لبعض استطبابات الإسقاط الحرض الدوائي ولبعض الوسائط المستعملة في تحريض المخاض ، وهي لا تخلو من الطرافة وحسن توجيه النصح والإرشاد لذلك نورد منها المقاطع التالية : « انه قد يُحتاج الى الاسقاط في أوقات منها عندما تكون الحبلى صبية صغيرة يخاف عليها من الولادة الهلاك ، ومنها عندما تكون في الرحم آفة وزيادة لحم يضيق على الولد الخروج فيقتل ، ومنها عند موت الجنين في بطن الحامل . واعلم انه اذا تعسرت الولادة أربعة أيام فقد مات الجنين فاشتغل بحياة الوالدة ولا تشتغل بحياة الجنين بل اجتهد في إخراجه . والإسقاط قد تفعله حركات وقد تفعله أدوية . والأدوية تفعل بأن يقتل الجنين وبأن تدر الحيض بقوة وقد تفعله بالإزلاق ... ومن التدبير الجيد في ذلك (أي الإسقاط) أن يدخل في فم الرحم من الحبلى كاغد مفتول أو ريشة أو خشبة مبرية بقدر حجم الريشة من أشنان أو سذاب أو عرطنيثا أو سرخس فانها تسقط لا محالة وخصوصاً اذا لطخت بشيء من الأدوية المسقطة كالقطران ... ونحوه » . وبعد أن يعدد الأدوية المسقطة المفردة منها والمركبة يذكر طريقة الزرق لداخل الرحم فيقول : « يجب أن تكون الزراقة مثلثة الطرف طويلة العنق بقدر طول قرن الرحم

من المرأة المعالجة وبحيث تدخل فم الرحم وتحس المرأة انهـا قد صارت في فضاء داخل الرحم فيزرق فيها ما يقتل وما يزلق وما يخرج » .

ثم يذكر في هذا الفصل الأعمال اليدوية والآلية التي يجب أن تقوم بها القابلة لإخراج الجنين الميت وتقطيعه بالحديد اذا عسرت ولادة المرأة .

وفي هذه المقالة فصول ممتعة أخرى تدل على اتساع أفق المعلومات الاختصاصية في ذلك العهد منها الفصل في الرحا « Môle hydatiforme » حيث يتحدث ابن سينا بإيجاز بليغ عن الأعراض والصفات التشريحية المرضية لهذه الآفة فيقول :

« أنه ربما تعرض للمرأة أحوال تشبه أحوال الحبالى من احتباس دم الطمث وتغيير اللون وسقوط الشهوة وانضمام فم الرحم ... ويعرض انتفاخ الثديين وامتلاؤهما وربما عرض تورمها ، وتحس في بطنها بحركة كحركة الجنين وبحجم كحجم الجنين ... وربما عرض لها الاستسقاء وانتفاخ البطن ولكن الى صلابة لا الى طبلية ... وربما عرض طلق ومخاض ولا يكون مع ذلك ولد بل ربما كان السبب فيه تمدداً وانتفاخاً في عروق الطمث ولا تضع شيئاً وربما وضعت قطعة لحم لها صور لا تضبط أصنافها ... وهو بعينه المسمى مولى ولا يقال لغير ذلك مولى ... »

ومنها أيضاً الفصل في عسر الولادة وهو يضم الأسباب الأساسية في هذا الاختلاط منظمة مبوّبة كأحسن ما يوجد في أحدث كتبنا اليوم ، وخاصةً ما يتعلق بالأسباب في الحبلى : وفيما يلي مقطع من هذا الفصل : « عسر الولادة إما أن يكون بسبب الحبلى أو بسبب الجنين أو بسبب الرحم أو بسبب المشيمة أو بسبب المجاورات والمشاركات وإما بسبب وقت الولادة وإما بسبب القابلة وإما بأسباب بادية . أما الكائن بسبب الحبلى فان تكون ضعيفة قاست أمراضاً وجوعاً أو كانت جبانة أو غير معتادة للحمل والوضع بل هو أول ما تلد فيكون فزعها أكثر ووجلها أشد ، أو عجوزاً ضعيفة أو تكون كثيرة اللحم أو شديدة السمن

ضيقة المأزم لا ينبسط مأزمها ولا تقوى على تزحر وعصر شديد للرحم بعضلات البطن أو تكون قليلة الصبر على الوجع أو تكون كثيرة التقلب والتململ ...» .

أما المقالة الثالثة فتبحث «في سائر أمراض الرحم سوى الأورام وما يجري مجراها» وفيها وصف شامل دقيق لما كان يعرف حينذاك عن أحكام الطمث وسيلانات الرحم والنزوف وفيها إسهاب في تعداد الوصفات الطبيــة من أطلية وحمولات وأبخرة وعلاجات مسهلة منقية أو فصادة وغيرها .

وأما المقالة الرابعة والأخيرة فتشمل على «آفات وضع الرحم وأورامها وما يشبه ذلك» وفيها فصل موجز جيد «في نتوء الرحم وخروجها وانقلابها» وهو السقوط التناسلي «Prolapsus génital» وفصول أخرى ممتعة عن «ميلان الرحم واعوجاجها» وغير ذلك وأهم هذه الفصول دون شك هو «الفصل في اختناق الرحم» أي الهيستريا «Histérie» ففيه الأعراض موصوفة بشكل كامل ودقيق ، وفيه الأسباب والظروف السريرية التي يشاهد فيها هذا العارض وفيه التشخيص التفريقي والوصفات الطبية الحسنة . ولا نجد بداً من إثبات بعض المقاطع من هذا الفصل نظراً لقيمتها الخاصة :

«هذه علة شبيهة بالصرع والغشي ويكون مبدؤها من الرحم ... وقد قال بعض علماء الأطباء أنه لا يعرف سبب الاختناق ، ولكن السبب فيه اذا حصل هو أن يعرض احتباس من الطمث أو من المني في المغتلمات أو المدركات أول الإدراك والأبكار والايامى ... وقد تكون لهذه العلة أدوار وقد يعرض كثيراً في الخريف وربما كانت أيضاً أدوارها متباطئة وربما عرضت كل يوم وتواترت قليلاً قليلاً ، وانما لا يعرض مثله حين الولادة وأصعب اختناق الرحم ما أبطل النفس في الظاهر وان كان لا بد من نفس ربما يظهر في مثل الصوف المنفوش المعلق أمام التنفس فيبطل أيضاً الحس والحركة ويشبه الموت ، ويتلوه الصعوبة ما لا يبطل النفس ... والدرجة الثالثة ما يحدث تشنجاً وتمدداً وغثياناً من غير أذى في العقل والحس» .

« واذا قرب دور هذه العلة عرض ربو وعسر نفس وخفقان وصداع ... وضعف رأي وبهتة وكسل ... وصفرة لون وتغيره مع قلة ثبات على حالة ... فاذا ازداد فيها حدث سبات ... واحمر الوجه والعين والشفة وشخصت العينان وربما تغمضتا فلم تنفتحا وضعف النفس جداً ثم انقطع في الأكثر ... ويعرض تحربق الأسنان وقعقعتها وحركات غير إرادية ... وينقطع الكلام ويعسر فهم ما يقال ثم يعرض غشي وانقطاع صوت ... وتظهر على البدن نداوة غير عامة بل يسيرة » .

« وأما الفرق بينه وبين الصرع وإن تشابها في كثير من الأحكام وفي العروض فقد يفرق بينه وبين الصرع ان العقل لا ينقد جداً ودائماً بل في أحوال شدته جداً . واذا قامت المختنقة حدثت بأكثر ما كان بها الا أن يكون أمراً عظيماً متفاقماً ، والزبد لا يسيل سيلانه في الصرع الصعب الدماغي ... وأما الفرق بينه وبين السكتة فذلك أظهر فكيف والحس لا يبطل فيها في الأكثر بطلاناً تاماً ولا يكون غطيط » .

وبعد فهذا نزر يسير مما استخلصته في مطالعاتي لقانون ابن سينا ولا سيما في الأبواب المتعلقة برعاية الطفولة والأمومة ، وفيها كما رأينا ما يدل دلالةً واضحةً على سلامة التفكير وسعة الاطلاع وروح العلم والتجربة والمشاهدة وعمق الاستنتاج ، فلا عجب أن يظل القانون بعد هذا ، المرجع الطبي الوحيد في أقطار الأرض كافةً خلال ثمانية قرون .

شوكت القنواتي